اسم الفاعل على الفعل اى موان نشه اياه في حركاته و
سكناته وجريان المصدر على الفعل تعلقه به في الاشتقاق
وهذه العبارة تشمل على اسم الحدث على المذهبين وكل
من المعاني اصطلاح مشهور فيما بينهم فلا يلزم الايهام
في الحدثان المذكور جريان اسم الحدث على الفعل وهو
مشهور بالمعنى الذي ذكرناه لا مطلق الجريان حتى يلزم الايهام
فالمراد بالحدث الجاري على الفعل ما له فعل مشتق منه
وذكر هو بعد ذلك الفعل بيانا له نحو ضربت ضربا وقتلت قتلا
وبغير الجاري على الفعل ما ليس له فعل مشتق مذكور
يجري هو عليه بيانا له نحو انواعا في قوله ضربته انواعا
من التضريب لان الانواع ليس لها فعل يجري عليه لانه اسم
موضوع فقيد بالجاري ليخرج عنه غير الجاري اذ لا مدخل
فيما نحن فيه واسماء المصادر لعدم جريانها على الفعل
مع ولا لتها على الحدث ويخرج ايضا المصادر التي لا فعل
لها الا ان يريد بالجاري على الفعل حقيقة او فرضا وح
ينكمل الفرق بينهما وبين اسماء المصادر وهو اي المصدر
من الثلاثي المجرد اي ما هو على ثلثة احرف لا الثلاثي
الاصطلاحي والا نحو اكرم وكرم ومصدره قياسي لاسماعي
وهو حال من مفهوم الكلام اى فصل المصدر على التسماع
حال كونه من الثلاثي وفي جعله متعلقا بسماع نظر
لعدم ذي الحال لانه ليس لقوله سماع فاعل مظهر

و

ولا مضمر ومن بيانية اى كائنة من جنس البناء الثلاثي
او ابتدائية اى ماخوذ من البناء الثلاثي وهذا الوجه
انما يتاتى على مذهب الكوفيين سماعي اي سماعي او سمعي
وهو من غير اى الثلاثي قياسي اى قياسي او ذو قياس
او مقيس اى من شانه ان يثبت من غير سماع بالقياس
على ما سمع فقوله قياس غير المبتدا المحذوف بقرينة
السياق والكلام من عطف الجملة على الجملة لا من عطف
معمولين على معمولي عاملين مختلفين لعدم تقدم المجرور
لكون من الثلاثي منصوب المحل على ما عرفت اللهم الا
ان يثبت المجاز في صورة تقديم المجرور مع الجار ويقال
يجوز في الدار زيدا وفي الحجرة عمرا ولكنه لم يثبت او يحمل
الكلام على قول من جوز ذلك مطلقا ويعمل المصدر وعمل
مفعول مطلق للتوسع فعومل معاملته بالفعل المكان
الاشتقاق بينهما ما ضيا نحو اذكرني بي امس زيدا وهو
حال من فاعل يعمل وغيره اى غير الماضي نحو عجبت من ضربك
الان او غدا شديدا اذا ظرف يعمل لم يكن المصدر
مفعولا مطلقا حيث لا يعمل اذ لا يعمل المعمى لديه
مع وجدان ما هو اقوى منه وهو الفعل واما اذا استند
المصدر الفعل فيصح ان يعمل النيابة دون المصدر بنفسه كما
سيجيء وانما لم يشترط فيه التمام كالفاعل والمفعول لان
عمله باعتبار الاشتقاق ولا باعتبار الشبه والافتراق

Copyright King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)